

ما حكم سماع صوت المرأة الأجنبية ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ما حكم سماع صوت المرأة الأجنبية؟ الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الامين - [00:00:00](#)

وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فان صوت المرأة في ذاته لا يعتبر من العورة وان ولكن الذي يعتبر من العورة في صوتها هو تكسره والتخضع فيه. والتمايل والتغنج فيه - [00:00:17](#)

فاذا كان صوتها خرج صوتها على طريقته وعلى سجيتها وعلى فطرتها وعادتها فانه لا بأس بذلك فان النساء كن يأتين الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي مجلسه الرجال - [00:00:35](#)

فيسألنه ويجيب صلى الله عليه وسلم ولا ولم يكن ينكر على النساء في ذلك وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها ربما سألتها بعض الصحابة من وراء ستر فتجيبهم فلذلك صوت المرأة باعتبار سجيتها وعادتها وفطرتها من غير تغنج ولا تكسر ولا تأنس ولا تخنث ولا دلال هذا لا - [00:00:51](#)

بأس به ان شاء الله ولذلك يقول الله تبارك وتعالى ولا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض لم يقل لا تتكلمن مطلقا وانما قال ولا تخضعن نهى عن الخضوع في القول. والمقصود بالخضوع للتكسر - [00:01:18](#)

غنجوا الدلال والله اعلم - [00:01:37](#)